

- الترتيب الصحيح للآيات القرآنية:

1- (قَالُوا سَنُرَوِّدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ).

2- (قُلْنَا زُجِّفُوا إِلَىٰ أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِيعٌ مِنَّا الْكَفِيلُ فَارْسِلْ مَعَنَا أَخَانًا نَكْتَلُ وَإِنَّا لَهُ

لَخَبِيرُونَ

3- (وَقَالَ يَمِيتِيهِ إِجْعَلُوا بِضَنَعَتِهِمْ فِي رَحَابِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَغْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ

يَرْجِعُونَ).

4- (وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ إِشْرُوبُوا لَكُمْ مِّنْ أَبِيكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أَرْسِلُ فِي الْكَفِيلِ وَإِنَّا

خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ).

5- (فَإِنْ لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ، فَلَا كَفِيلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونِ)

6- (وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ).

6-2-3-1-6-5

A

6-5-2-3-1-4

B

2-3-1-5-4-6 X

C

1-6-2-5-4-3

D

الترتيب الصحيح للآيات القرآنية:

1- يَخْشَرَةُ عَلَىٰ الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ.

2- إِنْ كَانَتْ إِلَّا صُنْحَةً وَاجِدَةً فَلَمَّا هُمْ خَامِدُونَ.

3- وَإِنْ كُنَّا لَمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ.

4- أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ.

5- وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنْ تَعْدِيهِ مِنْ جُنْدٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ.

6- وَآيَةٌ لَهُمْ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَخْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا خَبَأً بَعِيثًا يَأْكُلُونَ.

6-2-3-1-6-5

A

6-3-4-1-2-5 X

B

2-3-1-5-4-6

C

1-6-2-5-4-3

D

٥٤	إذا انفرد مد البذل العارض للسكون في الآية نحو: { وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ إِعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ قِفْلًا لَهُمْ كُفُونًا فِرْدَةً خَلِيسِينَ } (البقرة 64). في هذه الحالة نقف على "خاسئين" ب:	
A	قصر البذل فقط .	
B	القصر أو التوسط .	
C	التوسط أو الإشباع .	
D	أوجه البذل الثلاثة .	X

٥٥	قال تعالى { وَجَاءَ وَ أَتَاهُمْ عِشَاءَ يَبْكُونَ } (يوسف 16)، حرف المد (الواو من { وَجَاءَ وَ }) في حال الوصل يعد مدا:	
A	جائزا منفصلا مشبعا .	X
B	واجبا منفصلا مشبعا .	
C	واجبا منفصلا .	
D	جائزا منفصلا .	

٥٦	سورة تتحدث عن أحكام الجهاد وعوامل النصر والهزيمة من خلال عرض لأحداث غزوة بدر هي:	
A	سورة الحجرات .	
B	سورة الأنفال .	X
C	سورة الأعراف .	
D	سورة الأنعام .	

٥٧	"هدم الأصول فكرة قديمة لدى الأعداء الذين يعتقدون أن لا حيلة لإيقاف زحف الدين، وتمكنه من قلوب الخلق إلا بإزاحة الأصل الذي تنهادى إليه قلوب المسلمين من كل مكان.. من المضامين المستنبطة من:	
A	سورة الشمس .	
B	سورة الليل .	
C	سورة البينة .	
D	سورة الفيل .	X

٥٨	في سورة "يس" رسائل بالغة من رسالات الله تعالى، ومنها:	
A	الدعوة إلى الله - النصيح والإرشاد - البلاغ المبين - قصة أهل القرية- الصبر على البلاء..	
B	الدعوة إلى الله - الدعوة إلى الجهاد دفاعا عن النفس - الحقوق الفردية والجماعية- قصة أهل القرية.	
C	الدعوة إلى الله - صدق النبوة - تحذير المؤمنين من الوهن وحجم على الإنفاق في سبيل الله تعالى.	
D	الدعوة إلى الله - النصيح والإرشاد - الدعوة إلى استخدام العقل ونبد التقليد- الصبر على البلاء.	

٥٩	من أصول المذهب المالكي "مراعاة العادات"، وهي:	
A	مرجعية في الفقه المالكي تحتكم إلى جلب المصالح ودرء المفاسد فيما لا نص فيه، تحقيقا لمصلحة عاجلة تقتضيها حالة المستفتي.	X
B	من القواعد المعتمدة في الفقه المالكي، ومقتضاها اعتبار الانتظارات المتوقعة عند تنزيل الأحكام الشرعية على عللها تحقيقا لعنايتها.	
C	العمل بدليل المخالف، والخروج إلى مذهبه، درءا للخلاف بين الفقهاء.	
D	التنزع بفعل جائز إلى عمل غير جائز، وعامة ماورد في معناها يؤول إلى ما كان ظاهره الإباحة، ويتوصل به إلى فعل محظور.	



فسر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى: (وَإِذْ هَمَّ الْإِذْيَ وَقَبِي) (النجم 37) بقوله: "الذي استكمل الطاعة فيما فعل بآبائه حين رأى الرؤيا، وقال الطبري: وقالوا: قوله: (أَلَا تَنَزَّرُ وَازِرَةً وَرَزْرَ أَخْرَى) من المؤخر الذي معناه التقديم؛ وقالوا: معنى الكلام: أم لم يبنأ بما في صحف موسى ألا تنزروا وزر أخرى، وبما في صحف إبراهيم الذي وفي والذي في صحف موسى عليه السلام (ولا تنزروا وزر أخرى)" (النجم 38) في هذا التفسير اعتمد أسلوب:

- A التفسير بالحقائق
B التفسير بالمساق
C التفسير التحليلي
D التفسير الموضوعي

عن ابن سيرين أن ابن عباس رضي الله عنهما شرب لبنا، ولم يتمضمض، فاحتج عليه رجل بأن اللبن مما يوجب التيمم استنادا إلى قوله تعالى: (مِنْ تَبْيِ قَرْنٍ وَدَمٍ) (النحل 66) قال ابن عباس: (لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّرْبِ) (النحل 66) مبينا بذلك أن الله أخبر أنه يخرج لبنا خالصا نقيا سائغا سهلا لهذا في شربه. وجه توظيف الصحابي الجليل ابن عباس رضي الله عنه للمساق في التفسير:

- A بيان الناسخ
B بيان المنسوخ
C رفع الإشكال
D تأكيد المعنى

من خصائص تدبر القرآن الكريم كونه:
A علما دقيقا يحتاج معرفة بعلوم القرآن.
B واجبا على كل مسلم كل يقدر علمه.
C أداة لاستخراج الأحكام الشرعية من القرآن.
D جائزا شرعا، إذا قام به البعض سقط عن الباقي

قال الرسول صلى الله عليه وسلم في نصاب الجبوب: (ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة) ، والوسق هو:
A مائة صاع
B ثمانون صاعا.
C ستون صاعا.
D خمسون صاعا.

معنى "سامرا" في قوله تعالى: (مُسْتَعْمِرِينَ بِهِ) (مُتَجَرِّدِينَ) (المؤمنون 67):
A يتحدثون بالليل وتستبزون.
B تنكسون على أعقابكم.
C للمؤمن القرآن ولهجرونه.
D لتكبرون، وتهجرون المؤمنين.

014	صاحب رسالة " العقيدة البرهانية " هو:
A	محمد بن يوسف المنومى.
B	المهدي ابن تومرت.
C	ابن عبد الله الملاحى.
D	عبد الواحد بن عاشر.

015	الفرض عند الأحناف:
A	ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً بدليل قطعي الثبوت والدلالة .
B	ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً بدليل قطعي الثبوت وإن كان ظني الدلالة .
C	ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً بدليل ظني الثبوت وقطعي الدلالة .
D	ما طلب الشارع فعله بدليل ظني الثبوت والدلالة .

016	يقول الله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَفْسًا مِنَ اللَّهِ) (المائدة 40): تنمى الآية هي قوله تعالى:
A	والله غفور رحيم.
B	والله عزيز حكيم.
C	والله رؤوف رحيم.
D	والله لا يحب الظالمين.

017	جاء في مقدمة ابن خلدون: " وعلى قدر جودة التعليم وملكة المعلم يكون حذق المتعلم في الصناعة وحصول ملكته "، الملكة هي:
A	صفة راسخة تحصل عن تكرار الفعل مرة بعد أخرى، حتى ترسخ صورته.
B	حال للنفس تكون هيئة لها سرعان ما تزول عنها.
C	ما يملكه الإنسان من معارف تعينه على تحصيل أكبر قدر من التعليمات.
D	ما يملكه المتعلم من معارف يسهل عليه استظهارها متى طلب منه ذلك.

018	للمذاهب الإسلامية الكلامية مناهج معتمدة في البحث والدراسة منها: المنهج النقلي، ويتنقل في:
A	تأويل النصوص الشرعية التي تخالف بظاهرها مراثيات العقول وفق مقتضيات القرينة العقلية.
B	الأخذ بالنص الشرعي - قرأناً أو حديثاً - بحمله على ظاهره من غير تأويل.
C	الجمع بين العقل والنقل لأنه لا تعارض بينهما في الحقيقة والواقع.
D	اعتبار النصوص الشرعية مؤيدة ومؤكدة لمبركات العقل وأحكامه.

019	طلاق الثلاث في مجلس واحد عند المالكية:
A	بدعي ولا يحسب إلا مطلقاً واحدة.
B	مكروه ولا يقع مطلقاً.
C	مكروه ويقع ثلاثاً.
D	لا يُلغى إلى العدد وبحسب مطلقاً واحدة.

أخرج الشبخان من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) (الأنعام: 82) قلنا: يا رسول الله ، أينا لا يظلم نفسه ؟ قال: ليس كما تقولون (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) بشرك، أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه (يَبْنِي لَا تُفْرِكْ يَا اللَّهُ إِنَّ الْبِرَّكَ لَفُلْهُمُ غَفْلِيمٌ) (لقمان: 13). بين نوع التفسير الذي اعتمده صلى الله عليه وسلم فهما ورد في الحديث أعلاه.	
A	بفسر القرآن بالقرآن.
B	بفسر القرآن بالسنة.
C	بؤكد ما جاء في القرآن.
D	بذكر التفسير ثم يذكر الآية المفسرة.

مؤلف كتاب: "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز" هو:	
A	الفيروز آبادي.
B	شعيب الأرنؤوط.
C	ابن الجوزي.
D	ابن تيمية.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ بَوْمَ الْقَبَاةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ) . ومعنى محجلين:	
A	وجوههم وأيديهم عليها نور بسبب الوضوء.
B	أيديهم بيضاء من أثر الوضوء.
C	وجوههم بيضاء من أثر الوضوء.
D	وجوههم وأيديهم عليها علامات الوضوء.

نشأت مقاصد الشريعة مع نشأة الأحكام الشرعية نفسها، ومن أدلة ذلك قوله تعالى:	
A	(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) (البقرة: 43):
B	(فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْشَرُوا فِي الْأَرْضِ) (الجمعة: 10).
C	(رَبِّ أَدْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَجِيًّا) (الإسراء: 80).
D	(إِذْ لِلَّذِينَ يُغْتَلَبُونَ بِآثَنِمْ فَلْيَمْسُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نُصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ) (الفتح: 39)

حكم الهمزة إذا وقعت بعد حرف ساكن صحيح متصل (أي في كلمة واحدة)، حسب رواية ورش:	
A	وجوب النوسط استثناء.
B	وجوب الفعصر استثناء.
C	جواز الفعصر والنوسط.
D	جواز النوسط والإشباع.

Q25	منهج ورش في المدود:
A	المتنصل (6-4 حركات) - الصلة الكبرى (6 حركات) - البدل (6-4-2) - اللين المهمز (6-4-2).
B	المتنصل (6 حركات) - الصلة الكبرى (6 حركات) - البدل (6-4-2) - اللين المهمز (6-4).
C	المتنصل (4-حركات) - الصلة الكبرى (6 حركات) - البدل (4-2) - اللين المهمز (6-4-2).
D	الصلة الكبرى (6 حركات) - المتنصل (6-4 حركات) البدل (6-4-2) - اللين المهمز (6-4-2).

Q26	"الدنيا دار ابتلاء وامتحان لا يجتازه إلا من عرف سنن الله تعالى وسلم بها، من الدروس والعبر المستخلصة من:
A	سورة الفجر.
B	سورة الزلزلة.
C	سورة القدر.
D	سورة الإخلاص.

Q27	"عرض لبعض دلائل الرعاية الإلهية بالنبي صلى الله عليه وسلم، وحقها"، من معاني أحد مقاطع:
A	سورة العصر.
B	سورة العاديات.
C	سورة الضحى.
D	سورة التكاثر.

Q28	الحوار هو:
A	المراوغة في الكلام وتبادل الحديث بعد تحرير محل النزاع بهدف الوصول إلى الحق.
B	تواصل وتبادل الحديث بين شخصين في حال التنازع الفكري من أجل الدفاع عن الرأي والنشيط به.
C	مراجعة الكلام وتبادل الحديث وتواصل بعد تحرير محل النزاع بهدف تحقيق الانتصار.
D	مراجعة الكلام وتبادل الحديث وتواصل بعد تحرير محل النزاع بهدف إفحام الآخر.

Q29	تميز تفسير القرطبي: بكونه يعتمد على:
A	التفسير بنهان معاني الآيات القرآنية حسب ورودها في لغة العرب.
B	تفسير القرآن الكريم مع استخراج معاني آيات الأحكام المقومة لسلوك العباد.
C	تفسير قائم على عرض معاني الآيات القرآنية بشكل موجز دون توسع وتفصيل فيه.
D	تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف.

Q30	فيلسوف مغربي أخلاقي معاصر تناول في كتاباته موضوع القيم والأخلاق من خلال رؤية دينية:
A	محمد عابد الجابري.
B	المهدي المنجرة.
C	عبد الله العروي.
D	م. عبد الرحمن.

Q31	ختم القرآن عند السلف هو بمعنى:
A	حفظه وكتابه في المصاحف.
B	تتويته في المصاحف في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما.
C	جميعه في الصدور.
D	كتابه في مصحف واحد بعد أن كان متفرقا.

Q32	الفرقة السنية من بين الفرق الكلامية الأربعة هي:
A	الخوارج.
B	الذرية.
C	الجمية.
D	الماتريدية.

Q33	جاء في الموطأ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الهرة: (إِنَّمَا لَبِئْتُ بِتَخْصِي إِنَّمَا هِيَ ...)
A	من الطوافين عليكم أو الطوافات.
B	مما لا يضركم من الحيوانات.
C	مما ليس من النجاسات.
D	مما ليس بنجس من الحيوانات.

Q34	من كتب التفسير بالرأي:
A	السر المنشور للإمام السيوطي.
B	البحر المحیط، لأبي حيان الأنطلسي الفرناطي.
C	زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي.
D	المحرر الوحي في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية.

Q35	"جاء عن عكرمة أن نافعا بن الحرثي قال لابن عباس: "أعنى البصر، أعنى القلب، يزعم أن قوما يخرجون من النار. وقد قال الله عز وجل: (وَمَا هُمْ بِخَيْرٍ جِئِينَ مِنَ الْبَارِ) (المقرة 166)، فقال ابن عباس: وبعتك، اقرأ ما فوقها، هذه للكفار. أخرجه الطبري في جامع البيان (10/ 294) نوع التفسير المعتمد:
A	التفسير بمساق السورة.
B	التفسير بمساق المقطع.
C	التفسير بمساق الآية نفسها.
D	التفسير بمساق الكلام المتصل بالآية.

Q36	قال رضي الله عنه...: "والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت، وما أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله تلافه الإبل لركبت إله". (مسحج البخاري 8/ 662). القول للصحابي:
A	زبد بن ثابت رضي الله عنه.
B	أنس بن مالك رضي الله عنه.
C	أبو هريرة رضي الله عنه.
D	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال ابن الماجشون: "سمعت مالكا يقول: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، لأن الله تعالى يقول: "أنتم القول باختيار النص المناسب:	A
أُولُو الْأَرْحَامِ أَهْوَاءَهُمْ لَبَسَتْ السُّنَنُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ بِيَمِينٍ تِلْكَ آيَاتُهُمْ يَذَكِّرُهُمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ (المؤيد 71)	A
أَوْحَدًا إِلَهُ جَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَعْلَمُوا أَنَّ هَذِهِ عَلَى النَّاسِ وَيَعْلَمُونَ الرَّسُولَ عَلَيْنَا غَلَبَتِ شَهِيدًا (البقرة 143)	B
الْيَوْمَ أَصْنَفْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَزَيَّنْتُ لَكُمْ الْأِسْمَ دِينًا (المائدة 4)	C
وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ (المائدة 48)	D



قال تعالى: (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا

يُغْلِي أُمَّةٌ عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (الأنعام 108). نوع

المصالح المستخلصة من الآية، والتي تسعى الشريعة الإسلامية لتحقيقها:

A المصالح الضرورية.

B المصالح الحاجية.

C المصالح التحسينية.

D المصالح الكلية.

منهج القرآن الكريم في عرض قضايا العقيدة والحاجة فيها في قوله تعالى: (أَمْ خُلِيقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ)،

(الطور 33) هو:

A الترغيب والترهيب.

B ضرب المثل.

C التذكير بالعاقبة.

D مخاطبة العقل والمنطق والفطرة.

www.educaprof.com

Q44 العبارة الصحيحة:

A لا يجوز للمجتهد أن يكون له قولان في وقتين مختلفين، بل عليه تحري الحكم والثبات عليه.

B إذا كان الحكم السابق مبنياً على العرف، أو مصلحة الناس، ثم تغير العرف أو تغيرت مصلحة الناس، وجب تغير الحكم الشرعي.

C لا يجب أن تتغير أحكام المجتهد وقتاواه من بلد إلى آخر، بل يجب مراعاة الدليل وتوحيد الأحكام.

D إذا رأى المجتهد حكماً معيناً، ثم تغير فله، فإن لم يعمل بالأول فلا شيء في ذلك، ويستحب له العمل بالثاني بالخيار بينهما.

Q45 روى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "ذُلت طالبتا فغزرتا فغلوتا" (أدب الدنيا والدين للماوردي)، معنى المقولة:

A استحباب التذلل للعلماء لتحقيق العلم المفيد.

B أن من كان فقيراً ثم طلب العلم بإخلاص أغناه الله تعالى.

C أن من جد في طلب العلم وصل إلى مبتغاه.

D أن من دل في طلب العلم في صغره لا بد أن يبحث عن العزة في كبره.

Q46 من شروط النسخ المتفق عليها:

A أن يكون الناسخ أقوى من المنسوخ أو مثله.

B أن يكون نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة.

C أن يرد الناسخ قبل التمكن من امتثال الأمر المكلف به.

D أن يكون الخطاب المنسوخ حكماً مما لا يدخله الاستثناء والتخصيص.

Q47 المقاصد علم شرعي له ضوابطه ومعايره التي تحكمه، منها:

A أن تكون المقاصد بيئة جلية منصوصاً عليها.

B ألا تكون على قدر من الغفاء يستلزم الجهد الكبير لاستكشافها.

C أن تُبسَّط هذه المقاصد بجملة من الضوابط العامة حتى لا تدخل ضمنها المصلحة الخاصة.

D ألا يعود المقصد على أصله بإبطاله.



Q48	قامت مدرسة الرأي في العراق على الأقوال والأراء الفقهية لصحابيين جليلين هما:
A	عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.
B	عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما.
C	علي بن أبي طالب وأبو هريرة رضي الله عنهما.
D	أبو بكر الصديق وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

Q49	الصحابي الجليل الذي تأسس فقه مدينة الكوفة على أقواله هو:
A	عبد الله بن عباس رضي الله عنه.
B	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
C	زبد بن ثابت رضي الله عنه.
D	عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

Q50	العبارة الصحيحة
A	علم الحديث رواية ودرابة نشأ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.
B	علم الدراية تأخر في النشأة عن علم الرواية.
C	علم الدراية لم يظهر إلا بعد تدوين الحديث الشريف.
D	علم الحديث رواية ودرابة نشأ مترامنين في عهد التابعين.

Q51	الموقوف على التابعين قولاً وفعلًا هو:
A	المعضل.
B	المرسل.
C	المقطوع.
D	الموقوف.

Q52	"الاستصحاب" من الأصول النظرية ومعناه:
A	إثبات مقتضى الدليل عن طريق الاستثناء والتخييص لمعارضة ما يعارض به في مقتضياته.
B	ثبوت أمر في الحكم الثاني لثبوته في الحكم الأول للفقدان ما يصلح للتغيير.
C	اتفاق مجتهدي الأمة على البحث عن علة الحكم واستخراجها.
D	اسم يطلق ويراد به القياس.

Q53	تفسير ما يعرض في الأسواق للبيع من طعام وغيره، مما أذن فيه الشارع حماية للعامة، وفي ذلك عمل به:
A	الإجماع.
B	العادة والعرف.
C	مسد الترجعة.
D	الاستحسان.

Q54	العبارة الصحيحة:
A	يكون الاجتهاد مندوباً إذا عُرِضت على المجتهد حادثة وقعت، فيندب له الاجتهاد لبيان حكم الله تعالى فيها.
B	إذا كان المجتهد واحداً، وعُرِضت عليه قضية واقعة، ولكنها ليست على الفور، ولم يخف فوت الحادثة، يكون الاجتهاد فرضاً عينياً في الحال.
C	يكون الاجتهاد مندوباً للمجتهد في حق نفسه، عند نزول الحادثة، فإذا وصل اجتهاده إلى حكم، ندب له العمل به.
D	يكون الاجتهاد فرض عين على المجتهد إذا سئل عن حادثة وقعت، وخاف فوتها على غير وجهها الشرعي، ولم يوجد غيره.



Q55	صاحب كتاب: "مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها" هو:
A	علاء الفاسي.
B	عبد القادر بن حرز الله.
C	عز الدين بن عبد السلام.
D	محمد الطاهر ابن عاشور.

Q56	من خصائص المذهب الأشعري:
A	حمل النصوص على ظاهرها مبدئياً، وعدم اللجوء إلى التأويل إلا في حال الضرورة كتثنية الخالق عز وجل عما لا يليق به من الاعتماد على ظواهر الأدلة النقلية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، دون غيرها من بقية المصادر.
B	اعتبار الخير والشر هما مقدوران مخلوقان لله تعالى، ويقعان بمشيئته وإذنه، لا إرادته ومحبته، ولا ينسب الشر إليه تعالى على انفراد؛ لكونه قد يتوهم منه النقص والعيب.
C	اعتبار الإنسان قادراً على خلق الفعل كما أنه قادر على فعله واختياره.
D	

Q57	العبارة الصحيحة:
A	الاشعاعرة يقولون بخلق القرآن.
B	المعتزلة يرون أن القرآن كلام الله غير مخلوق.
C	الاشعاعرة يقولون إن القرآن كلام الله غير مخلوق.
D	المعتزلة يرون أن صاحب الكبيرة كافر.

Q58	قال تعالى: وَمِنَ النَّاسِ مَن يُشْرِكْ بِنَفْسِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (البقرة 205). نزلت هذه الآية حسب بعض الروايات في:
A	أبي بكر الصديق رضي الله عنه.
B	صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه.
C	بلال بن رباح رضي الله عنه.
D	عمار بن ياسر وأمه وأبيه رضي الله عنهم.

Q59	"عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يُعْجِبُهُ الثُّمُنُ فِي تَنَعُّلِهِ،، وَطُهُورُهُ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ".
A	وَتَرْجُلُهُ.
B	وَلِبَاسُهُ.
C	وَرُكُوبُهُ.
D	وَدُخُولُهُ.

Q60	الحديث الشاذ هو:
A	أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس.
B	أن يروي الثقة ما لا يروي غيره.
C	أن يشك الراوي فيروي عن لا يُعرف.
D	أن يروي الراوي حديثاً لا يعرف عند غيره.



Q61	أم انس بن مالك التي وهبت أنسا لخدمة النبي صلى الله عليه وسلم، وسألته الدعاء له:
A	فاطممة بنت قيس رضي الله عنها.
B	أم سليم بنت ملحان رضي الله عنها.
C	أسماء بنت عمرو الأنصارية . رضي الله عنها
D	أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها.

Q62	من السنن المؤكدة للصلاة:
A	الجهر في محله والسري في محله.
B	نية اقتداء العاموم بالإمام.
C	رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام
D	الرفع من الركوع.

Q63	العلم عند المالكية:
A	طلاق رجعي.
B	طلاق بائن بينونة صغرى.
C	فسخ لعقد الزواج.
D	طلاق بائن بينونة كبرى.

Q64	من الكتب التسعة في الحديث الشريف:
A	صحيح البخاري - صحيح مسلم - جامع الترمذي - صحيح ابن خزيمة.
B	صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن الدارمي - سنن البهقي.
C	صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن الدارمي - مسند أحمد.
D	صحيح البخاري - صحيح مسلم - صحيح ابن خزيمة - موطأ مالك.

Q65	من شروط صحة صلاة الجمعة:
A	الإسلام والاستيطان والمسجد الجامع.
B	الإسلام والبلوغ والخطبة والإمام.
C	الإسلام والبلوغ والجماعة والإمام.
D	الخطبة والمسجد الجامع والإمام.

Q66	من غلظ على امرأة عقد زواج في عدتها:
A	إذا فُرّق بينهما قبل الدخول لم يحز له خطبتها بعد انقضاء عدتها.
B	إذا تم الدخول أثناء العدة يحرم الزواج بينهما حتى تنقضي عدتها .
C	إذا عقد عليها في عدتها ولم يدخل بها إلا بعد انقضاء عدتها فالعقد صحيح.
D	العقد مفسوخ عند المالكية ويفرق بينهما.



العبارة الصحيحة:

Q67

- A من نهي قرضا من فرائض الوضوء، وصلى قبل أن يتذكره: لا يعيد الصلاة ولكن يعيد الوضوء لما يستقبل من الصلوات.
- B من نهي سنة من سنن الوضوء لا يترتب عليه شيء مطلقا.
- C من نهي قرضا من فرائض الوضوء وصلى؛ يعيد وضوءه وصلاته قبل خروج الوقت أما بعده فلا شيء عليه.
- D من نهي سنة من سنن الوضوء وصلى لا يعيد الصلاة ولكن يأتي بما نهي لما يستقبل من الصلوات.

من البيوع المستحثة، في البنوك الإسلامية / المشاركة، والمبنية على الفقه الإسلامي، ما يسمى بيع المراجعة للأمر بالشراء، ومن أهم شروطه:

Q68

- A أن يمتلك المأمور بالشراء السلعة فيشتري لنفسه شراء حقيقيا، قبل بيعها للأمر.
- B أن يتم الاتفاق على الثمن بعد حضور السلعة بين يدي الأمر بالشراء لا قبلها.
- C أن يتفق البائع والمشتري على ربح محدد بعد تملك السلعة من الطرف الأول.
- D أن يشترط المأمور بالشراء تعويضا في حال تأخر الأمر في سداد الأقساط.

الصحابة التي أجارت رجلا مشركا فهددها أخوها بقتله؛ فاشتكته إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال لها: (قد أجرنا من أجرنا).

Q69

- A هند بنت عتبة
- B أم سلمة
- C أم هانئ
- D زينب بنت جحش

أنواع الإحرام بالحج ثلاثة:

Q70

- A أفضلها عند الإمام مالك الأفراد.
- B أفضلها عند الإمام مالك القران.
- C أفضلها عند الإمام مالك التمتع.
- D متساوية في الأفضلية عنده.

مما يجب في جزاء صيد البر في الحج:

Q71

- A أن يحكم به عدلان وأن يكون مساويا لما قتل الحاج من الأنعام.
- B أن يصوم ثلاثة أيام إن لم يجد من يحكم له ويحدد له نوع الجزاء.
- C إذا قتل حمامة من حمام مكة أو أقل غلبي عن ذلك ولا شيء عليه.
- D إذا قتل الصيد ناسيا أو جاهلا بحكمه فلا إثم عليه ولا جزاء.

قال فيه ابن المبارك: "ما رأيت أحدا أوزع من ...، وقد خُرب بالسباط والأموال" (تاريخ بغداد 491 / 15)

Q72

- A الإمام مالك.
- B الإمام الشافعي.
- C الإمام ابن حنبل.
- D الإمام أبو حنيفة.

Q73	المريض إذا خافت على رضيعها أفلطت في رمضان، وعليها حسب الراجح في المذهب المالكي:
A	القضاء.
B	الفدية.
C	القضاء والفدية.
D	لا شيء عليها.

Q74	ظهرت الفرق الكلامية بعد انقسام المسلمين في زمن الفتنة الكبرى، ومن أشهرها فرقة "المعتزلة": ومن أرائها في القضايا الكلامية:
A	الاعتماد على قواعد المنطق والجدل بجانب القرآن والسنة.
B	رفض التأويل والتشبيه لأن كلام الله مسموع حرفاً وصوتاً.
C	التكليف بما لا يطاق جائز.
D	مرتكب الكبيرة عندهم كافر ويخلد في النار.

Q75	من أهم كتب التربية الأخلاقية وأقدمها كتاب "تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق"، مؤلف هذا الكتاب هو:
A	مسكويه.
B	الغزالي.
C	ابن سينا.
D	الجاحظ.

Q76	جاء في الحديث الشريف أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (إنها ستأتي على الناس سنون خداعة يصدق فيها الكاذب، ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة)، قيل: وما الرويبضة؟ قال:....
A	الجاهل يتكلم في العلم.
B	السفيه يتكلم في أمر العامة.
C	الظالم يحكم بين الناس.
D	الجاهل يستفتي في الدين.

Q77	مفكر وفيلسوف مغربي معاصر، له عدة كتابات في قضايا الفكر والتراث، أبرزها "نقد العقل العربي" التي كانت مجالا لعدة انتقادات:
A	عبد الله العروي.
B	محمد أركون.
C	محمد عابد الجابري.
D	أبو يعرب المرزوقي.

Q78	عُرف المهدي المنجرة بعنايته بمجال القيم، وأشهر كتبه في هذا الباب هو كتاب "قيمة القيم"، علما أن تخصصه الأصلي هو:
A	الاقتصاد والرياضيات والتكنولوجيات.
B	الأدب الفرلمي والفلسفة والفكر الإسلامي.
C	الأدب والفكر الإسلامي والتصوف السني.
D	الاقتصاد والدراسات المستقبلية وعلم الاجتماع.

العبارة الصحيحة:

Q79

- A الإمام أحمد رفض القول بخلق القرآن فسجن وعذب في عهد هارون الرشيد
B أول من أمر بتعذيب من يقول بخلق القرآن هو الخليفة المأمون
C الإمام أحمد عذب وسجن لأنه رفض القول بأن القرآن كلام الله مخلوق
D طلب الأشاعرة من المأمون تعذيب من يقول بخلق القرآن لرد الناس عن عقيدة المعتزلة.

العبارة الصحيحة:

Q80

- A التفسير من مجالات الفكر الإسلامي خاصة ما تعلق منه بالتفسير بالرأي
B الفكر الإسلامي لا علاقة له بالتفسير ولا يباقي العلوم المعتمدة أساسا على النقل
C الفكر الإسلامي ينحصر مجاله في الجانب الفكري الفلسفي
D مجالات الفكر الإسلامي متحصرة في الفلسفة وعلم الكلام.

صلح الحديبية كان في السنة:

Q81

- A الرابعة للهجرة
B الخامسة للهجرة
C السادسة للهجرة
D السابعة للهجرة

www.educaprof.com

اختلف المفسرون أيهما المسجد الذي وصفه الله تعالى بقوله: (الْمَسْجِدُ الَّذِي أَمْسَسَ عَلَى الْتُغْيَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَخُوَ أَنْ تَقُومَ فِيهِ - الآية [التوبة 108]):

Q82

- A مسجد قباء أو مسجد القبلتين
B المسجد النبوي أو المسجد الحرام
C المسجد الحرام أو مسجد قباء
D مسجد قباء أو المسجد النبوي

من القدر المتفق عليه من النسب الشريف:

Q83

- A محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن مرة بن كلاب بن كعب بن لؤي...
B محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، بن عبد مناف بن هاشم بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي...
C محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن كعب بن مرة بن لؤي...
D محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي...

كان من أبرز من تزعم قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك، وأمه هي من أخبرت عائشة رضي الله عنها بما كان يقول عنها:

Q84

- A أبو حنيفة بن عتبة
B أبو اليسر كعب بن عمرو
C أبو مرثد الغنوي
D مسطح بن أثانة



Q85	دافع عن النبي صلى الله عليه وسلم لما هم أحد المشركين بخنقه في بدايات العهد المكي، فدفعه عنه وقال: "أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟"
A	أبو بكر الصديق رضي الله عنه.
B	عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
C	حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه.
D	عثمان بن عفان رضي الله عنه.

Q86	عمرة القضاء كانت في:
A	السنة الخامسة للهجرة.
B	السنة السادسة للهجرة.
C	السنة السابعة للهجرة.
D	السنة الثامنة للهجرة.

Q87	سبب غزوة أحد:
A	رغبة الكفار في التآمر لقتلهم في غزوة بدر.
B	رغبة المسلمين في توسيع دائرة الإسلام.
C	غارة المسلمين على قافلة تجارية للمشركين.
D	نقض المشركين للهدنة مع المسلمين.

Q88	عمرة القضاء هي التي:
A	أداها النبي صلى الله عليه وسلم بدل عمرة الجديبية حسب صلحه مع مشركي قريش.
B	أداها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون عند فتح مكة بعد أن منعوا لسنين من دخول المسجد الحرام.
C	أداها النبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة للهجرة بعد فتح مكة فرحاً بالعهد الإسلامي الجديد.
D	أداها الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعد انتصارهم في غزوة بدر شكراً لله تعالى.

Q89	كان مستجاب الدعاء، بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له:
A	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رضي الله عنه.
B	خالد بن الوليد رضي الله عنه.
C	معاذ بن جبل رضي الله عنه.
D	علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

Q90	جاء في كتب السيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا الله قائلاً: "اللهم أهد الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك"، وهما:
A	عمر بن هشام (أبو جهل) وحمزة بن عبد المطلب.
B	عمر بن الخطاب وحمزة بن عبد المطلب.
C	عمر بن العاص وعمر بن الخطاب.
D	عمر بن الخطاب وعمر بن هشام (أبو جهل).



Q21	الفرق بين الاجتهاد والفتوى:
A	الاجتهاد أخص من الفتوى من حيث دور المفتي والمجتهد في البحث عن الأحكام واستنباطها.
B	المفتي قد يكون مجتهدًا وقد يكون مثبِّقًا فقط لمذهب، بأن يعرف أحكام الفقه في المذهب المتبع مع أدلتها... ✗
C	كل من المفتي والمجتهد يجب عليهما بهان الأحكام سواء مثلاً عنها أم لم يسأل.
✗ D	الفتوى استنباط الأحكام وبهاياتها، سواء كانت بسؤال أو بدون سؤال، أما الاجتهاد فلا يكون إلا في واقعة يُسأل المجتهد عن حكمها.

Q22	أم أنس بن مالك التي وهبت أنسا لخدمة النبي صلى الله عليه وسلم، وسألته الدعاء له:
A	فاطممة بنت قيس رضي الله عنها.
✗ B	أم سليم بنت ملحان رضي الله عنها.
C	أسماء بنت عمرو الأنصارية رضي عنها.
D	أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها.

Q23	زوجة عبد المطلب التي كانت تحنو على النبي صلى الله عليه وسلم في طفولته:
A	أم أبان بنت عتبة بن ربيعة رضي الله عنها.
B	فاطممة بنت أسد رضي الله عنها.
C	أروى بنت كرز رضي الله عنها.
D	أم رومان الكنانية رضي الله عنها.

Q24	فُضِّلَ الاشتغال بالتجارة على قبول مساعدة الأنصار بعد الهجرة، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة: فصار من أغنى الصحابة، وأكثرهم ثراء:
A	عثمان بن عفان رضي الله عنه ✗
✗ B	عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه. ✓
C	جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
D	سعد بن معاذ رضي الله عنه. ✗

Q25	غزوة الخندق هي:
A	غزوة مؤتة. ✗
B	غزوة بني المصطلق. ✗
C	غزوة بني قريظة.
D	غزوة الأحزاب.

Q26	صحابية جليلة روت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، تكنى بذات الهجرتين، تزوجها أبو بكر الصديق، وهي التي غسلته بعد وفاته رضي الله عنه تنفيذاً لوصيته:
A	أسماء بنت عميس رضي الله عنها.
B	أم رومان الكنانية رضي الله عنها.
C	فاطممة بنت قيس رضي الله عنها.
D	فاطممة بنت أسد رضي الله عنها.

097	الفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي:
A	الحكم التكليفي مقصود لغيره، وأما الحكم الوضعي: فمقصود لذاته.
B	الحكم التكليفي في مقدور المكلف الإتيان به على سبيل الاستطاعة، وأما الحكم الوضعي: فقد يكون مقدورًا له، وقد يكون غير مقدور له.
C	الحكم التكليفي يتعلق بالمكلف وغيره، وأما الحكم الوضعي فيتعلق بالمكلف.
D	الخطاب في الحكم التكليفي خطاب إعلام وإخبار، جعله الشارع علامة على حكمه خلافاً للحكم الوضعي.

098	شروط صحة الصيام:
A	العقل والإسلام والبلوغ. ☒
B	العقل والبلوغ والزمن القابل للصيام.
C	الإسلام والزمن القابل للصيام.
D	البلوغ والنية والزمن القابل للصيام.

099	كتاب «طائفة النثر في القراءات العشر» ، مؤلفه هو:
A	أبو عمرو الداني. ☒
B	ابن الجزري. ☒
C	مكي بن أبي طالب.
D	ابن أبي زرعة.

0100	صاحب كتاب: "الكافي في فقه أهل المدينة المالكي".
A	ابن عبد البر. ☒
B	ابن القاسم
C	ابن عرفة
D	الشيخ خليل

انتهى بالتوفيق والمساعد

www.educaprof.com

الأجوبة الواردة في الصفحات غير رسمية